



الجماهيرية العربية الليبية الإشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة
قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم (281) لسنة 1378 و.م (2010 مسيحي)

بنقوير بعض الأحكام في شأن تسمية و اختصاصات المركز الوطني للوقاية من الأمراض
الساربة والمت渥نة ومكافحتها

اللجنة الشعبية العامة :

- بعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1375 و.م ، بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ، والاحتته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (106) لسنة 1973 مسيحي ، بإصدار القانون الصحي والاحتته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 1378 و.م ، بإصدار قانون علاقات العمل .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (78) لسنة 1370 و.م ، بدمج بعض المراكز الوطنية .
- وبناء على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للصحة والبيئة بكتابه رقم (8834) المؤرخ في 1378/06/08 و.م .
- وعلى موافقة اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي الخامس عشر لسنة 1378 و.م .

فروت

مادة (1)

تعديل تسمية المركز الوطني للوقاية من الأمراض السارية والمت渥نة ومكافحتها بحيث تكون (المركز الوطني لمكافحة الأمراض) .

مادة (2)

تعديل اختصاصات المركز الوطني للوقاية من الأمراض السارية والمت渥نة ومكافحتها الواردة بالمادة

(3) من قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (78) لسنة 1370 و.م ، المشار على النحو الآتي :

مادة (3)

يختص المركز بجمع البيانات الأولية وإعداد النماذج الخاصة بذلك وإجراء المسوحات الميدانية ومتابعة الأمراض والبلاغات التي ترد بشأنها من المستشفيات ومرافق ووحدات الرعاية الصحية ، ودراستها بهدف إيجاد الطرق العلمية للوقاية منها ومكافحتها ، وله على الأخص ما يلي :-

1. وضع الخطط والبرامج اللازمة للوقاية من مرض الدرن والأمراض الصدرية ، ومرض نقص المناعة المكتسبة ، وغيرها من الأمراض السارية والمت渥نة والمزمنة ومكافحتها ، والإشراف على تنفيذ تلك الخطط .





الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الإشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

2. إعداد وتأهيل العناصر الطبية والطيبة المساعدة والفنية للعمل في الوحدات التابعة للمركز .
3. إجراء الدراسات والأبحاث التقييمية لأعمال المكافحة بهدف تطويرها وتحسين ظروف أدائها .
4. تحصيل رسوم الكشف التي يتم تحديدها وفقاً للتشريعات النافذة .
5. المشاركة في وضع سياسة التردد والإيواء بالمستشفيات ، والمساهمة في رفع مستوى الخدمات العلاجية للحالات التي تدخل ضمن اختصاصه .
6. تنفيذ التوصيات والمقررات المتعلقة ببرنامج الوطني التي تقع في نطاق اختصاص المركز .
7. الاهتمام بوضع المعلومات والإحصائيات وتحليلها واستخلاص النتائج منها وتقديم الاستشارات الفنية للجهات العامة والخاصة .
8. القيام بوضع برامج التوعية والتنقيف للوقاية من الأمراض السارية والمت渥نة والأمراض المزمنة .
9. وضع النماذج وإسجلات الخاصة بالعلاج والإحالة للإيواء والخلو من المرض ، وإصدار الشهائد الصحية اللازمة لمزاولة العمل والدراسة بالمؤسسات التعليمية وغيرها .
10. توفير الاحتياجات من المواد والمعدات والآليات والأدوية والأجهزة وكل ما يحتاجه المركز لأداء خدماته .
11. الإشراف المالي والإداري على جميع وحدات ومرافق علاج الدرن والأمراض الصدرية وغيرها من المرافق التابعة للمركز .
12. القيام بنشاط التقسي والترصد الوابطي وإعداد خطط الطواري لمواجهة ذلك .
13. الإشراف على خدمات التحصين ، ووضع مواصفات مراكز التحصين وآليات العمل الخاصة به والكميات المطلوبة وتطوير برامج التحصين بما يخدم المجتمع وفقاً لأحدث التطورات العالمية .
14. اقتراح احتياجات الإمداد الطبي الخاص بأعمال المركز .
15. تجميع وتصنيف البحوث والدراسات التطبيقية في كافة المجالات الطبية والصحية والعمل على الاستفادة من نتائجها التطبيقية بالجماهيرية العظمى .
16. الاهتمام بالأبحاث والدراسات المتعلقة بالأمراض المشتركة بين الإنسان والحيوان وكذلك تأثير المبيدات على الصحة العامة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .
17. تنظيم المؤتمرات العلمية والحلقات الدراسية والدورات التدريبية ، واقتراح إيفاد المتميزين في بعثات دراسية بالخارج وفقاً للوائح المعمول بها في هذا الشأن .
18. اتخاذ إجراءات توثيق الأمراض السارية والمت渥نة والمزمنة بالجماهيرية العظمى التي تقع في اختصاص المركز ، وإعداد التقارير اللازمة عنها .
19. التعاون مع الهيئات والمنظمات المتخصصة في مجال عمل المركز .



٦٣



**الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الإشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة**

20. إقرار الدراسات والأبحاث والمسوحات في المجالات الصحية المختلفة بما يخدم الطب الوقائي والمساعدة في الطب العلاجي .
21. الرقابة الفنية على مختلف الأنشطة التي يختص بها المركز والتي تدار من جهات أخرى .
22. اقتراح إنشاء مختبرات الصحة العامة وتجهيزاتها ووضع سياسيات العمل الفني بمصارف الدم والتجهيزات اللازمة لضمان سلامته وتطويرها بالتعاون مع جميع الجهات ذات العلاقة .
23. اقتراح إنشاء المرافق الصحية الإيوانية للأمراض السارية والمتوطنة والمزمنة .
24. دراسة أسباب الأمراض المزمنة وغيرها " أمراض القلب - ضغط الدم - الأورام - داء سكري - السمنة " من جميع النواحي الاجتماعية والاقتصادية والبيئية من أجل رسم السياسات اللازمة للحد منها .
25. دراسة مشاكل الرعاية الصحية الأولية والمساعدة في حلها " الصحة المدرسية - صحة الأم والطفل - التغذية الصحية - صحة الفم - الصحة النفسية - الصحة المهنية - الرعاية الاجتماعية والصحية للمسنين " واستحداث البرامج الإحصائية اللازمة لها وتطويرها ونظم الإحالات للحالات المرضية " .

مادة (3)

يعلم بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالفه ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

اللجنة الشعبية العامة



صدر في : 29 مارس
الموافق : 11 / 07 / 1378 هـ (2010 مسيحي)
(٣٠ ج. ب)